

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قصر آداب الإسلام



قصص آداب الزيارة

إعداد
منصور علي عرابي

رقم التسلسل ٥٨

الطبعة الأولى
١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

جميع الحقوق محفوظة

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب. ٢٥٢٣٧
فاكس: ٢٤٥٤٠١٣ ١١ ٩٦٣ + هاتف ٢٤٥٣٦٣٨ ١١ ٩٦٣ +
algwthani@scs-net.org



استئذان الزائر

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ آدَابَ الْاسْتِئْذَانِ، وَذَلِكَ تَنْفِيذًا لِأَمْرِ
 اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ
 بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ
 تَذَكَّرُونَ﴾ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ
 قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿
 [النور: ٢٧ - ٢٨].

وَذَاتَ يَوْمٍ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَمَعَهُ خَادِمُهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ، وَوَقَفَ عَلَى بَابِ الْبَيْتِ، وَقَالَ: أَلِجُ؟
 (أَي: هَلْ أَدْخُلُ)؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: «اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمَهُ الْاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ
 لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟».

فَسَمِعَ الرَّجُلُ كَلَامَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟
 فَأَذَنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْدُّخُولِ، فَدَخَلَ الرَّجُلُ. [أبو داود].

مِنْ آدَابِ الزِّيَارَةِ: عَدَمُ النَّظَرِ دَاخِلَ الْبَيْتِ قَبْلَ الْاسْتِئْذَانِ، فَقَدْ كَانَ
 النَّبِيُّ ﷺ إِذَا زَارَ أَحَدًا لَا يَسْتَقْبِلُ الْبَابَ بِوَجْهِهِ، وَلَكِنْ يَقِفُ بِجَانِبِ
 الْبَابِ. [أبو داود].

الاستئذانُ ثلاثاً

أرسلَ أميرُ المؤمنينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ **رضي الله عنه** إلى
أبي موسى الأشعري **رضي الله عنه** وطلبَ منه أنْ يأتِيَهُ.

وبعدَ مُدَّةٍ، ذهبَ أبو موسى إلى بيتِ عُمَرَ، فلمَّا وصلَ
إلى بابِ الدَّارِ وقَفَ على البابِ، واستأذَنَ ثلاثَ مرَّاتٍ، فلمْ
يأذَنَ لَهُ أَحَدٌ بالدُّخُولِ، فَرَجَعَ.

وفي أثناءِ عَوْدَتِهِ، وَجَدَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ **رضي الله عنه**
جالِساً معَ بعضِ الأنصارِ، فذهبَ أبو موسى إِلَيْهِمْ، وجلسَ
مَعَهُمْ.

وبعدَ قليلٍ، جاءَ عُمَرُ **رضي الله عنه** فقالَ لَهُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ
تَأْتِيَنِي؟

فقالَ أبو موسى: قَدْ جِئْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثاً؛ فَلَمْ يُؤْذَنَ
لِي، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثاً فَلَمْ
يُؤْذَنَ لَهُ فَلْيَرْجِعْ» [أبو داود].

مِنْ آدَابِ الزِّيَارَةِ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الزَّائِرُ مِنْ صَاحِبِ الْبَيْتِ، وَلَهُ أَنْ يَسْتَأْذِنَ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى الثَّلَاثَةِ، فَإِنْ أُذِنَ لَهُ دَخَلَ؛ وَإِلَّا انصَرَفَ.

تَخْفِيفُ الزِّيَارَةِ

عندمَا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيِّدَةَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، صَنَعَ وَلِيمَةً مِنَ الطَّعَامِ ، وَدَعَا النَّاسَ لِيَأْكُلُوا ، فَجَاءَ النَّاسُ وَأَكَلُوا ، ثُمَّ انْصَرَفُوا ، وَبَقِيَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الرِّجَالِ ، ظَلُّوا جَالِسِينَ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْحُجْرَةَ ، فَوَجَدَهُمْ ، فَانْصَرَفَ ، ثُمَّ عَادَ فَوَجَدَهُمْ ، فَانْصَرَفَ ، ثُمَّ قَامُوا وَانْصَرَفُوا ، فَذَهَبَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ انْصَرَفُوا ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُرْآنًا يُوجِّهُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى تَخْفِيفِ الزِّيَارَةِ ، وَعَدَمِ إِطَالَتِهَا ، خَاصَّةً بَعْدَ أَنْ يَنْتَهِيَ الزَّائِرُ مِنْ قَضَاءِ حَاجَتِهِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِنِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

إِذَا زَارَ الْمُسْلِمُ عَرُوسَيْنِ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْعُو لَهُمَا بِالْخَيْرِ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ لِكُلِّ مِنْهُمَا : «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ» [الترمذي].

استِطَاعَةُ الْمَزُورِ

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُكَلِّفُ أَصْحَابَهُ مَا لَا يُطِيقُونَ، وَذَلِكَ عَمَلًا
بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].
وَكَانَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَرِيمًا جَوَادًا، يُكْرِمُ
ضُيُوفَهُ، وَيَدْعُو النَّاسَ لَزِيَارَتِهِ.

وَذَاتَ يَوْمٍ، جَاءَ إِلَى جَابِرٍ بَعْضُ النَّاسِ لَزِيَارَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ جَابِرٌ
قَدْ أَعَدَّ لَهُمْ طَعَامًا، وَلَمْ يَكُنْ مُسْتَعِدًّا لِهَذِهِ الزِّيَارَةِ، فَحَبَّ بِهِمْ،
وَأَدْخَلَهُمُ الدَّارَ.

ثُمَّ دَخَلَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْبَيْتَ يَبْحَثُ عَنْ طَعَامٍ يُكْرِمُ بِهِ
زَائِرِيهِ، فَلَمْ يَجِدْ سِوَى الْخُبْزِ وَالْخَلِّ، فَأَحْضَرَهُ، وَقَدَّمَهُ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ
لَهُمْ: كُلُوا؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِعْمَ الْإِدَامُ (مَا يُؤْكَلُ بِهِ
الْخُبْزُ) الْخَلُّ. إِنَّهُ هَلَكَ بِالرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ إِلَيْهِ النَّفَرُ مِنْ إِخْوَانِهِ فَيَحْتَقِرُوا
مَا فِي بَيْتِهِ أَنْ يُقَدِّمَهُ إِلَيْهِمْ، وَهَلَكَ بِالْقَوْمِ أَنْ يَحْتَقِرُوا مَا قُدِّمَ إِلَيْهِمْ»
[الحاكم وأبو يعلى].

الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يُجْهَدُ فِي طَلَبِ مَا لَا يَسْتَطِيعُ، وَلَا يُكَلِّفُهُ مَا لَا
يَتَحَمَّلُ عِنْدَ مَا يَزُورُهُ، كَمَا أَنَّ الْمُسْلِمَ الْمَزُورَ لَا يَبْخُلُ عَلَى أَخِيهِ بِمَا يُمْكِنُ
أَنْ يُقَدِّمَهُ لَهُ.

إِمَامَةُ الزَّائِرِ

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ حَرِيصاً عَلَى أَنْ يُعْطِيَ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ،
وَمِنْ حَقِّ الرَّجُلِ فِي الْإِسْلَامِ أَنْ يَكُونَ سَيِّداً فِي بَيْتِهِ،
وَالْمُتَصَرِّفَ الْوَحِيدَ فِي شَأُونِهِ، فَلَا يَدْخُلُ أَحَدٌ بَيْتَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ،
وَلَا يَجْلِسُ أَحَدٌ عَلَى فِرَاشِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا يُصَلِّي بِهِ أَحَدٌ فِي
بَيْتِهِ إِلَّا إِذَا أَدِنَ لَهُ، وَقَدْ عَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ ذَلِكَ.

وَكَانَ مَالِكُ بْنُ حُوَيْرِثَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ صَحَابَةِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَذَاتَ يَوْمٍ، كَانَ مَالِكٌ يَزُورُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَحَانَ وَقْتُ
الصَّلَاةِ، وَكَانَ عِنْدَ هَؤُلَاءِ النَّاسِ مُصَلِّي فِي بَيْتِهِمْ، فَأَقَامُوا
الصَّلَاةَ وَطَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ لِيُصَلِّي بِهِمْ، فَرَفَضَ مَالِكٌ ذَلِكَ،
وَقَالَ لَهُمْ: قَدِمُوا رَجُلًا مِنْكُمْ يُصَلِّي بِكُمْ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ لَمْ لَا
أُصَلِّي بِكُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ زَارَ قَوْماً فَلَا
يُؤْمِنُهُمْ، وَلِيُؤْمِنُهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ» [أَبُو دَاوُدَ].

لَا يَجُوزُ لِلزَّائِرِ أَنْ يُصَلِّيَ بِمَنْ يَزُورُهُمْ فِي بُيُوتِهِمْ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ، قَالَ ﷺ:
«إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْماً فَلَا يُصَلِّينَ بِهِمْ» [النسائي].

زِيَارَةُ الْمُتَحَابِّينَ

دَوَامُ الصَّلَةِ وَالْوَدِّ وَالْمَحَبَّةِ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ وَأَعْظَمِهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَمِنْ أَسْبَابِ تَحْقِيقِ ذَلِكَ: أَنْ يُكْثِرَ النَّاسُ مِنْ زِيَارَتِهِمْ لِبَعْضِهِمْ، وَبِذَلِكَ يَزِيدُ الْحُبُّ بَيْنَهُمْ، كَمَا يَحْصُلُونَ عَلَى الْأَجْرِ الْكَبِيرِ مِنَ اللَّهِ.

وَقَدْ كَانَ لِرَجُلٍ صَدِيقٌ يَسْكُنُ فِي قَرْيَةٍ بَعِيدَةٍ عَنْ قَرْيَتِهِ، فَخَرَجَ ذَلِكَ الرَّجُلُ يَوْمًا لَزِيَارَةِ صَدِيقِهِ. وَفِي الطَّرِيقِ، قَابَلَهُ مَلَكٌ فِي صُورَةِ رَجُلٍ، فَلَمَّا اقْتَرَبَ مِنْهُ سَأَلَهُ الْمَلَكُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟

فَقَالَ الرَّجُلُ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ.

فَقَالَ الْمَلَكُ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا (أَيُّ: هَلْ لَكَ عِنْدَهُ مَصْلَحَةٌ تَذْهَبُ إِلَيْهِ بِسَبِيلِهَا)؟

فَقَالَ الرَّجُلُ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَقَالَ الْمَلَكُ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، بَانَ اللَّهُ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ. [مُسْلِم].

زِيَارَةُ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ لَهَا عِنْدَ اللَّهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ، قَالَ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ (مِنْ أَجْلِي)، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَرَاوِرِينَ فِيَّ» [مَالِك].

زيارة الأقارب

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْرَصُ عَلَى صِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَيَأْمُرُ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ، فَيَقُولُ لَهُمْ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» [متفق عليه].

وَكَانَ أَحَدُ الصَّحَابَةِ يُنْفِذُ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَزُورُ أَقَارِبَهُ، وَيَصِلُهُمْ، وَلَكِنَّ أَقَارِبَهُ كَانُوا لَا يَزُورُونَهُ، وَلَا يُحْسِنُونَ مُعَامَلَتَهُ، فَغَضِبَ الرَّجُلُ مِنْ ذَلِكَ، وَذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَشْكُو إِلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي قَرَابَةً (أَقَارِبَ)، أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي (أَي: لَا يَزُورُونِي)، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيَسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ (أُعَامِلُهُمْ بِالرَّفْقِ) وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ (يُعَامِلُونِي بِالْغِلْظَةِ وَالشَّدَةِ). فَأَوْصَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْتَمِرَّ فِي زِيَارَتِهِمْ وَصِلَتِهِمْ، فَلَهُ بِذَلِكَ الْأَجْرُ الْكَبِيرُ، وَعَلَيْهِمُ الْوِزْرُ وَالذَّنْبُ؛ لِسُوءِ مُعَامَلَتِهِمْ لَهُ، وَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تَسْفُهُمُ الْمَلَّ (تُطْعِمُهُمُ الرَّمَادَ الْحَارَّ)، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ (تَأَيِّدٌ وَتَوْفِيقٌ مِنْ اللَّهِ) عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ» [مسلم].

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَيِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُسَّأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ (يُبَارِكَ لَهُ فِي عُمْرِهِ، وَيُمَدَّ لَهُ فِي ذِكْرَاهُ) فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» [متفق عليه].

بَشِيرُ الْخَيْرِ

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ أَصْحَابَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِذَا زَارُوا مَرِيضًا أَنْ يُبَشِّرُوهُ بِالْخَيْرِ، وَيَذْكُرُوا عِنْدَهُ الْكَلَامَ الْحَسَنَ الَّذِي يُطِيبُ نَفْسَهُ وَيُعْطِيهِ الْأَمَلَ.

وَذَاتَ يَوْمٍ، خَرَجَ أَحَدُ الصَّحَابَةِ يَزُورُ صَدِيقًا لَهُ، لِيَطْمَئِنَّ عَلَى حَالِهِ، فَلَمَّا كَانَ فِي الطَّرِيقِ عَلِمَ أَنَّ صَدِيقَهُ هَذَا مَرِيضٌ، فَجَعَلَ نِيَّتَهُ زِيَارَةَ مَرِيضٍ.

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى صَدِيقِهِ الْمَرِيضِ، قَالَ لَهُ: أَتَيْتُكَ زَائِرًا، وَعَائِدًا (أَيُّ أَزُورُ الْمَرِيضَ)، وَمَبَشِّرًا.

فَقَالَ لَهُ صَدِيقُهُ: كَيْفَ جَمَعْتَ هَذَا كُلَّهُ؟

فَقَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ زِيَارَتَكَ، فَعَلِمْتُ بِمَرَضِكَ؛ فَكَانَتْ عِيَادَةً (أَيُّ: زِيَارَةَ مَرِيضٍ)، وَأُبَشِّرُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا سَبَقَتْ لِلْعَبْدِ مِنَ اللَّهِ مَنَزَلَةٌ لَمْ يُلْغَهَا بِعَمَلِهِ؛ ابْتِلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ، ثُمَّ صَبَرَهُ حَتَّى يُلْغَهُ الْمَنَزَلَةُ (الْمَكَانَةُ الْعَالِيَةُ) الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنْهُ» [أحمد].

مِنْ آدَابِ زِيَارَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَدْعُو الْإِنْسَانَ لَهُ بِالشِّفَاءِ، وَيَذْكُرَهُ بِأَجْرِ الْإِبْتِلَاءِ بِالْمَرَضِ وَثَوَابِهِ، وَيَذْكُرْ عِنْدَهُ الْكَلَامَ الطَّيِّبَ، وَلَا يُطِيلَ الْجُلُوسَ عِنْدَهُ إِلَّا إِذَا طَلَبَ الْمَرِيضُ ذَلِكَ وَكَانَ فِي ذَلِكَ مَوَازِرَةٌ لَهُ.

زِيَارَةُ التَّعْزِيَةِ

أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا إِلَى مُؤْتَةَ - عَلَى حُدُودِ بِلَادِ الشَّامِ -
لِتَأْدِيبِ الرُّومِ، وَكَانَ عَدَدُ جَيْشِ الرُّومِ كَثِيرًا، وَلَكِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمْ
يَخَافُوا ذَلِكَ.

فَلَمَّا بَدَأَتِ الْحَرْبُ، اسْتُشْهِدَ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ
مِمَّنْ اسْتُشْهِدَ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ: الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي
طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ. فَلَمَّا عَلِمَ ﷺ بِاسْتِشْهَادِ
جَعْفَرٍ ذَهَبَ إِلَى بَيْتِهِ لِيُوَاسِيَ زَوْجَتَهُ وَأَبْنَاءَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ الدَّارَ
أَحْضَرَ أَوْلَادَ جَعْفَرِ الصَّغَارِ، وَقَبَّلَهُمْ، فَسَأَلَتْهُ أَسْمَاءُ - زَوْجَةُ
جَعْفَرٍ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبْلَغَكَ عَنْ جَعْفَرٍ شَيْءٌ؟
فَقَالَ ﷺ: «نَعَمْ. قُتِلَ الْيَوْمَ».

فَبَكَتْ أَسْمَاءُ عَلَى مَوْتِ زَوْجِهَا وَفِرَاقِهِ، وَمَازَالَ أَوْلَادُهُ
صِغَارًا، فَخَفَّفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا حُزْنَهَا، وَوَأَسَاهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى
بَيْتِهِ، وَقَالَ لِأَهْلِهِ: «اصْنَعُوا لَالِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَقَدْ شُغِلُوا عَنْ
أَنْفُسِهِمْ» [الترمذي].

لِلتَّعْزِيَةِ فَضْلٌ عَظِيمٌ، وَأَجْرٌ كَبِيرٌ عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ ﷺ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ
يُعْزِي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - مِنْ حُلْلِ الْكَرَامَةِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ» [ابن ماجه].

زِيَارَةُ الْأَبْنَاءِ

تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ امْرَأَةً مِنْ قَبِيلَةِ جُرْهُمٍ، فَذَهَبَ إِلَيْهِ وَالِدُهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَزُورُهُ، وَيَطْمَئِنُّ عَلَى حَالِهِ، فَلَمْ يَجِدْهُ فِي الْبَيْتِ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْ حَالِهِمْ فَشَكَتَ لَهُ الضِّيقَ وَالْفَقْرَ، فَقَالَ لَهَا: إِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقُولِي لَهُ يُعَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَتْهُ، فَقَالَ لَهَا: ذَاكَ أَبِي، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ. فَطَلَّقَهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أُخْرَى.

وَبَعْدَ مُدَّةٍ، ذَهَبَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَزُورُهُمْ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ فِي الْبَيْتِ، فَسَأَلَ زَوْجَتَهُ عَنْ حَالِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسِعَةٍ. فَدَعَا لَهُمُ بِالْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: إِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَمُرِّيهِ يُثَبِّتُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَتْهُ بِمَا حَدَثَ، فَقَالَ لَهَا: ذَاكَ أَبِي، وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَ (أي: لَا أَفَارِقَكَ). [البخاري].

يُسْتَحَبُّ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ زِيَارَةُ أَبْنَائِهِمَا لِلْإِطْمَئْنَانِ عَلَى حَالِهِمْ، وَمَعْرِفَةِ أَحْتَاجَاتِهِمْ وَمُسَاعَدَتِهِمْ، فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُورُ بَنَاتَهُ لِيَطْمَئِنَّ عَلَيْهِنَّ.

مُدَاعِبَةُ أَوْلَادِ الْمَزُورِ

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ التَّوَاضُّعِ، رَفِيقًا بِأَصْحَابِهِ، يَزُورُهُمْ وَيَسْأَلُ عَنْ شُؤْنِهِمْ، وَيُدَاعِبُ أَوْلَادَهُمْ وَيُلَاطِفُهُمْ فِي حُبٍّ وَتَوَدُّدٍ، وَذَلِكَ تَأْلِيفًا لِقُلُوبِهِمْ، وَحِرْصًا عَلَى إِشَاعَةِ رُوحِ الْحُبِّ وَالْمَرَحِ بَيْنَهُمْ.

وَكَانَ مِمَّنْ يَزُورُهُمْ: أَبُو طَلْحَةَ وَزَوْجَتُهُ الرُّمَيْصَاءُ وَابْنُهَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَكَانَ لَأَنَسٍ أَخٌ، اسْمُهُ: «أَبُو عُمَيْرٍ»، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهُ وَيُدَاعِبُهُ.

وَكَانَ لِأَبِي عُمَيْرٍ طَائِرٌ صَغِيرٌ، فَمَاتَ هَذَا الطَّائِرُ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لِأَبِي عُمَيْرٍ مُدَاعِبًا: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ؛ مَا فَعَلَ النَّعِيرُ (الطَّائِرُ الصَّغِيرُ)؟».

وَاسْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُورُهُمْ وَيُصَلِّي عَنْهُمْ وَيَدْعُو لَهُمْ بِالْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ حَتَّى تُوفِّيَ ﷺ. [متفق عليه].

مِنْ آدَابِ الزِّيَارَةِ: إِخْلَاصُ النِّيَّةِ، وَاخْتِيَارُ الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ، وَالِدُّعَاءُ لِأَهْلِ الْمَزُورِ، وَمُلَاطَفَةُ أَطْفَالِ الْمَزُورِ وَمُدَاعِبَتُهُمْ.

زِيَارَةُ أَهْلِ الْخَيْرِ

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ حَرِيصًا عَلَى زِيَارَةِ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَكَانَ يَحُثُّ أَصْحَابَهُ عَلَى زِيَارَتِهِمْ وَالْجُلُوسِ مَعَهُمْ. فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُورُ السَّيِّدَةَ أُمَّ أَيْمَنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَيَتَفَقَّدُ أَحْوَالَهَا، وَيَجْلِسُ عِنْدَهَا، فَلَمَّا تُوْفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِّيقُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا.

فَوَافَقَهُ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ، وَذَهَبَا مَعًا إِلَى بَيْتِ أُمِّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فَلَمَّا دَخَلَا عَلَيْهَا وَجَلَسَا عِنْدَهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ.

فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ (أَي: مَا أَبْكِي لِهَذَا السَّبَبِ)، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ (نُزُولَ الْقُرْآنِ) قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ. فَبَكِيََا مَعَهَا عَلَى ذَلِكَ. [مسلم].

يُسْتَحَبُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَى زِيَارَةِ أَهْلِ الْخَيْرِ وَمَجَالَسَتِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الكهف: ٢٨].

زِيَارَةُ الْقُبُورِ

ذَاتَ يَوْمٍ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ مَعَ أَصْحَابِهِ، فَمَرُّوا عَلَى قَبْرَيْنِ فِيهِمَا رَجُلَانِ يُعَذَّبَانِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَرُ مِنْ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ».

ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَرِيدَةً خَضِرَاءَ رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، ثُمَّ غَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً.

فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟

فَقَالَ ﷺ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ (أَيُّ: يَرْحَمُهُمَا اللَّهُ طَالَمَا أَنْ الْجَرِيدَةَ خَضِرَاءُ لَمْ تَبْسُ)» [البخاري].
وهكذا يُعَلِّمُنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا نَسْتَهِنَ بِصَغَائِرِ الذُّنُوبِ، فَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْعَرِ الشَّرِّ.

قُلْ عِنْدَ زِيَارَةِ الْقُبُورِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ وَالْمُسْتَأَخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْآحِقُونَ».

فَضْلُ الزِّيَارَةِ

مَرَضَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ،
فَذَهَبَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيُزُورَهُ .

فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى الدَّارِ سَأَلَهُ الْإِمَامُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
سَبَبِ زِيَارَتِهِ لَهُمْ ، وَهَلْ هِيَ زِيَارَةٌ خَاصَّةٌ بِالْمَرِيضِ أَمْ زِيَارَةٌ
عَامَّةٌ لِأَهْلِ الْبَيْتِ كُلِّهِمْ ، فَأَخْبَرَهُ أَبُو مُوسَى أَنَّ الْمَقْصُودَ هُوَ
زِيَارَةُ الْمَرِيضِ ؛ وَهُوَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

فَبَشَّرَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِفَضْلِ عَظِيمٍ وَأَجْرِ كَبِيرٍ بِسَبَبِ
زِيَارَةِ الْمَرِيضِ ، وَقَالَ لَهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ
عَادَ (زَارَ) مَرِيضًا بُكَرًا (فِي الصَّبَاحِ) شِيعَةً (سَارَ مَعَهُ) سَبْعُونَ
أَلْفَ مَلَكٍ ، كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ
(مَكَانٌ) فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنْ عَادَهُ مَسَاءً شِيعَةً سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ، كُلُّهُمْ
يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ » [أحمد] .

لِلزِّيَارَةِ فَضْلٌ كَبِيرٌ ، قَالَ ﷺ : «مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ
نَادَاهُ مُنَادٌ أَنْ طُبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَّاتَ (نَلْتَ) مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا
(مَكَانًا) » [الترمذي] .

قِصَصُ آدَابِ الزِّيَارَةِ

الزِّيَارَةُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، خَاصَّةً فِي مَنَاسِبَاتِ الْفَرَحِ أَوْ الْحُزَنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحَمَى وَالسَّهَرِ» [متفق عليه].

وَلِلزِّيَارَةِ ثَوَابٌ عَظِيمٌ عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: قَدْ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أَجْلِي» [أحمد].

وَالزِّيَارَةُ تَشْمَلُ زِيَارَةَ التَّهْنِئَةِ، وَزِيَارَةَ التَّعْزِيَةِ، وَزِيَارَةَ الْمَرِيضِ، وَزِيَارَةَ الْقُبُورِ.. إلخ، وَكُلُّ نَوْعٍ مِنْ هَذِهِ الزِّيَارَاتِ آدَابٌ تَخُصُّهَا.

وَهَذِهِ الْقِصَصُ - الَّتِي قَرَأْنَاهَا - تَجْمَعُ لَنَا الْكَثِيرَ مِنْ آدَابِ الزِّيَارَةِ؛ الَّتِي يَجِبُ أَنْ يَلْتَزِمَ بِهَا الْمُسْلِمُ أَثْنَاءَ زِيَارَتِهِ.
